

النيابة العامة

نيابة القاهرة الجديدة الكلية

أمر إحالة

في القضية رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢٢ جنابات الشروق

والمقيدة برقم ٨ لسنة ٢٠٢٢ كلي القاهرة الجديدة

نحن/ رامي جبه

المحامي العام الأول

بعد الاطلاع على الأوراق وما تم فيها من تحقيقات

تتهم النيابة العامة :-

• محمد عبد الله محمد أبو النيل - ٦٤ سنة - بالمعاش - مقيم عمارة ٧٥ شقة ١٣ إسكان الشباب ٧٠ متر - مدينة الشروق - يحمل تحقيق شخصية رقم ٢٥٧١٢٠١٠١٠٣٨٥٦. "نحلى سبيله"

لأنه في يوم ٢٠٢١/١٢/١٩

بدائرة قسم شرطة الشروق محافظة القاهرة

- أحرز ذخائر (عدد اثنين طلقة) مما تستخدم على الأسلحة النارية في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.

بناء عليه :-

يكون المتهم قد ارتكب الجناية المنصوص عليها بالمواد ٦، ٢٦، ٣٠، ٣١ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن الأسلحة والذخائر المعدل بالقانونين رقمي ٢٦ لسنة ١٩٧٨، ١٦٥ لسنة ١٩٨١ والمرسوم بقانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٢.

لذلك

بعد الاطلاع على المادة ٢١٤ من قانون الإجراءات الجنائية والمعدل بالقانون رقم ١٧٠ لسنة ١٩٨١.

نأمر :-

أولاً: إحالة الأوراق إلى محكمة الجنايات المختصة بدائرة محكمة استئناف القاهرة لمعاقبة المتهم / محمد عبد الله محمد أبو النيل وفقاً لمواد الاتهام سالفة البيان مع استمرار حبسه احتياطياً على ذمة المحاكمة ومرفق قائمة بأدلة الإثبات.

ثانياً: إرفاق صحيفة الحالة الجنائية للمتهم.

ثالثاً: يندب المحامي صاحب الدور للدفاع عن المتهم.

رابعاً: إعلان المتهم بأمر الإحالة.

تحريراً في ٢٠٢٢/١/١٠

المحامي العام الأول

المستشار/

رامي جبه

قرار إحالة
في القضية رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠٢٢ جنابات الشروق
والمقيمة برقم ١٨ لسنة ٢٠٢٢ كلي القاهرة الجديدة

المحامي العام الأول

نحن/رامي جُبه

بعد عرض الأوراق

نأمر:

أولاً: إحالة الأوراق إلى محكمة الجنابات المختصة بدائرة محكمة استئناف القاهرة لمعاقبة المتهم / محمد عبد الله محمد أبو النيل وفقاً لمواد الاتهام الواردة بأمر الإحالة مع استمرار حبسه احتياطياً على ذمة المحاكمة و مرفق قائمة بأدلة الإثبات .

ثانياً: إرفاق صحيفة الحالة الجنائية للمتهم.

ثالثاً: يندب المحامي صاحب الدور للدفاع عن المتهم.

رابعاً: إعلان المتهم بأمر الإحالة.

خامساً: الموافقة على قرار النسخ.

تحريراً في ٢٠٢٢/١/١٠

المحامي العام الأول

المستشار
رامي جبه

في ٢٠٢٢/١/١٠

وكيل النيابة الكلية

نحن/ كريم علاء الدين

بعد مطالعة الأوراق وما تم فيها من تحقيقات

أولاً: تفيد الأوراق جناية بالمواد ٦، ٢٦، ٣٠، ٣١ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ في شأن الأسلحة والذخائر المعدل بالقانونين رقمي ٢٦ لسنة ١٩٧٨، ١٦٥ لسنة ١٩٨١ والمرسوم بقانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٢.

ضد

محمد عبد الله محمد أبو النيل "محبسوس"

محافظة القاهرة

بدائرة قسم الشروق

لأنه في ٢٠٢١/١٢/١٩

- أحرز ذخائر (عدد اثنين طلقة) مما تستخدم على الأسلحة النارية في غير الأحوال المصرح بها قانوناً.

ثانياً: تنسخ صورة من الأوراق تخصص عن واقعة الانضمام لجماعة إرهابية المثارة بالأوراق على أن يتم التصرف فيها إستقلالاً.

ثالثاً: ترفع الأوراق لمعالي الأستاذ المستشار المحامي العام الأول لنيابة القاهرة الجديدة الكلية رفقة قائمة بأدلة العيوب للتفضل من سيادته بالنظر.

وكيل النيابة الكلية

كريم علاء الدين

في ٢٠٢٢ / ١ / ١٠

نظر

المحامي العام الأول

المستشار/

رامي جبه

النيابة العامة
نيابة القاهرة الجديدة الكلية

قائمة بأدلة الإثبات

في القضية رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠٢٢ جنايات الشروق
والمقيدة برقم ١٨ لسنة ٢٠٢٢ كلي القاهرة الجديدة

الشاهد
محمود خالد عبد السميع النجدي - ٢٧ سنة - نقيب شرطة بقطاع الأمن الوطني - وسكنه
معلوم لدي جهة عمله - ويحمل تحقيق شخصية عسكرية رقم ٢٠١٧ / ٩٢٢ وزارة الداخلية.

يشهد

بأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة الصادر بشأن ضبط و تفتيش المتهم انتقل حيث أيقن تواجده و
ضبطه و بتفتيشه عثر بحوزته على طلفتين ناريتين و بمواجهته أقر بإحرازه بالذخائر.

أورد تقرير قسم الأدلة الجنائية :-

- أن الطنقتين المضبوطتين ناريتين - طوش عيار ١٢ صالحين للاستخدام .

ملاحظات النيابة
العامة

وكيل النيابة الكلية
د. محمد علاء الدين

في ١٠ / ١ / ٢٠٢٢

نظر

المحامي العام الأول

المستشار/

رامي جبه